

خوصصة المؤسسة العمومية - حالة الجزائر -

أ.د. ناصر مراد جامعة بلجدة

ملخص

تشكل الخوصصة إحدى السياسات الأساسية التي يتبناها كل من البنك الدولي و صندوق النقد الدولي كإحدى المعالجات للأوضاع الاقتصادية المتدهورة في الدول النامية ، كما تعتبر إحدى سمات إقتصاد السوق ، و قد تزايدت وتيرة تبني الخوصصة في عدة دول سواء المتقدمة أو النامية . في هذا السياق نحاول من خلال هذه الدراسة إبراز بعض جوانب الخوصصة من خلال التطرق إلى مفهوم و أهداف الخوصصة و كذا دوافعها و شروطها ، و في الأخير تناولنا واقع الخوصصة في الجزائر .

المقدمة :

تعتبر الخوصصة وسيلة لإعادة هيكلة المؤسسة العمومية ، و قد فرضت نفسها على مختلف الدول في العالم خاصة بعد إنتصار النظام الليبرالي و فشل الأسلوب الإداري و التخطيط المركزي،بالإضافة إلى ضغوطات الهيئات الدولية (صندوق النقد الدولي ، البنك الدولي و المنظمة العالمية للتجارة)فصد الإلتزام بقواعد السوق وتدعيم الخوصصة،وكذا إفرازات العولمة من خلال تحريرالنشاط الإقتصادي و تقليص مجال تدخل الدولة في الحياة الإقتصادية . و قد بادرت العديد من الدول و من بينها الجزائر إلى تبني الخوصصة في إطار الإصلاحات الإقتصادية المنتهجة قصد التحول إلى إقتصاد السوق . في هذا السياق نتساءل عن أهداف الخوصصة و شروطها و عن واقع الخوصصة في الجزائر؟

و لمعالجة الإشكالية السابقة سنتطرق إلى العناصر التالية :

- مفهوم الخوصصة و تقنياتها

خوصصة المؤسسة العمومية - حالة الجزائر - أ.د. ناصر مراد

- دوافع الخوصصة و أهدافها

- شروط الخوصصة

- واقع الخوصصة في الجزائر

أولاً : مفهوم الخوصصة و تقنياتها : تعتبر الخوصصة من المفاهيم الحديثة في الإقتصاد حيث ظهر مصطلح الخوصصة لأول مرة في القاموس سنة 1983 ، و تعتبر بريطانيا أول من إستخدم برنامج الخوصصة سنة 1979 (1)، ثم إنتقلت التجارب إلى باقي دول العالم .وتندرج الخوصصة ضمن سياق التحرر الإقتصادي التي بموجبها يتم التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص ، و بالتالي هي عكس التأميم الذي يعني مصادرة الملكيات الخاصة لصالح الدولة ، كما أنها ليست هدفا في حد ذاتها و لكنها وسيلة لزيادة كفاءة القطاع الصناعي.

و للخوصصة عدة تعاريف يمكن إجمالها في نوعين أساسين هما : المفهوم الضيق و المفهوم الواسع .

المفهوم الضيق : يعتبر المفهوم الضيق للخوصصة المفهوم الأكثر إنتشارا ، و يعني نقل ملكية المشروعات التابعة للقطاع العام إلى القطاع الخاص حيث تتوفر الأسواق التنافسية و تنشط المبادرات الفردية .

المفهوم الواسع : يعني زيادة دور قوى السوق و تقوية إقتصاديات التحرر من القيود التي تتعلق بالكفاءة في مؤسسات القطاع العام و تحويلها إلى حوافز للقطاع الخاص(2) . لذلك ليس بالضرورة نقل الملكية من القطاع العام إلى القطاع الخاص ، و إنما قد يكون الإنتقال فقط لإدارة المؤسسة قصد تحقيق الكفاءة .

خصوصة المؤسسة العمومية - حالة الجزائر - أ.د. ناصر مراد

و تتضمن سياسة الخصوصية ثلاثة اتجاهات تتمثل في منح القطاع الخاص دورا في الإقتصاد الوطني، بالإضافة إلى الرغبة في التخلص من تبعات النظام الذي إعتد على المركزية و البيروقراطية ، وكذلك التخلص من مؤسسات القطاع العام الخاسرة و التي لم تحقق الإنتاجية و الربحية . و الخصوصية ليست هدفا في حد ذاتها و لكنها وسيلة لزيادة كفاءة القطاع الصناعي (3) ، كما أنها إحدى الدعائم الأساسية المستعملة للإنتقال إلى إقتصاد السوق ، و التي تعمل على تقليص حجم تدخل الدولة ، قصد ترشيد الإنفاق العام و رفع كفاءة المؤسسة .

إلا أن للدولة دورا يجب أن تؤديه للأسباب التالية: (4)

- ضعف التجربة التاريخية للقطاع الخاص و ضيق نطاق السوق المحلي مما يشجع على قيام الإحتكارات .
- وجود مجالات إستثمار إستراتيجية يصعب على القطاع الخاص الدخول فيها بشكل كامل مثل إنتاج النفط و الصناعات الحربية .
- للدولة دور أساسي في إدارة و ملكية المرافق العامة ، و هي ذات شخصية قانونية و شخصية مستقلة ، و هي بطبيعتها إحتكارات تمثل قطاع الأعمال المملوك للدولة .
- قصور الأسواق .

و لتطبيق الخصوصية فإنه لا يوجد نموذج واحد للخصوصية صالح في جميع الدول و ذلك نظرا لإختلاف الأوضاع السياسية و الإجتماعية و الإقتصادية ، لذلك يوجد عدة تقنيات للخصوصية تتمثل فيما يلي :

1- البيع العام للأسهم : يتم بيع الأسهم التي تملكها الدولة في المؤسسات العمومية بصفة كلية أو جزئية إلى الجمهور من خلال طرحها في البورصة

- خصوصة المؤسسة العمومية - حالة الجزائر - أ.د. ناصر مراد
- للإكتتاب العام . و يشكل هذا الأسلوب أكثر التقنيات المستعملة و أفضلها من حيث الشفافية ، و لما يؤديه من توسيع نطاق الملكية و قاعدة المنافسة (5) .
- 2- البيع الخاص للأسهم : يندرج هذا الأسلوب ضمن التقنية السابقة بحيث يتم التنازل عن جزء أو كل رأسمال المؤسسة العمومية إلى الخواص إلا أنه لا يتم اللجوء إلى البورصة بل إلى عروض البيع التي تنشر في وسائل الإعلام أو العروض بالإتفاق ، و في إطار هذه التقنية نجد بيع المؤسسات العمومية لصالح العمال . و يناسب هذا الأسلوب خاصة في الدول التي لا توجد بها البورصة ، إلا أن من عيوبها أنها تفتقد للشفافية .
- 3- بيع أصول المؤسسة العمومية : من خلال هذا الأسلوب تقوم الحكومة ببيع أصول المؤسسة العمومية مع الإحتفاظ بالشخصية المعنوية للمؤسسة التي تبقى ملكا للدولة ، بحيث يتم التنازل فقط عن جزء من عناصر الميزانية من إستثمارات ، مخزونات أو حقوق . بعكس التقنيات السابقة حيث يتم بيع أسهم المؤسسة العمومية .
- 4- إدخال شريك خاص في المؤسسات العمومية : عندما تريد الحكومة رفع رأس المال المؤسسة العمومية تلجأ إلى القطاع الخاص للمساهمة في زيادة رأسمالها الإجتماعي ، و يناسب هذا الأسلوب خاصة المؤسسات التي تعاني من قصور في رأسمالها ، و تحتاج إلى تمويل إضافي لضمان إستمرارها و توسيع نشاطها . كما تتميز هذه التقنية أن رأس المال الجديد يبقى في المؤسسة لتحقيق التوازن المالي أو توسيع نشاطها من خلال الإستثمار ، بعكس التقنيات السابقة التي تسمح للدولة الحصول على مقابل مالي بعد تنازلها عن المؤسسة .
- 5- عقد الإيجار : يقوم المشغل الخاص باستئجار الأصول المملوكة للدولة ، و إستخدامها لمواصلة النشاط لحسابه الخاص ، و ذلك بدفع مبلغا ماليا مقابل

خصوصة المؤسسة العمومية - حالة الجزائر - أ.د. ناصر مراد
إستتجار هذه الأصول ، و يتحمل المستأجر كامل المخاطر الناشئة عن تشغيل
الأصول ، و له الحق في توظيف عمال جدد أو الإحتفاظ بالعمال الحاليين في
المؤسسة ، و يمكن للدولة أن تحدد شروطا في العقد ما يضمن سلامة أصولها
عند إسترجاعها في نهاية المدة .

6- عقد التسيير : يقوم المشغل الخاص بإدارة المؤسسة العمومية مقابل مبلغ
مالي يتحصل عليه ، و تتحمل الحكومة جميع المخاطر التجارية و تكون مسؤولة
عن نشاط المؤسسة . و من أهم مزايا هذا الأسلوب هو إستمرار ملكية الحكومة
للمؤسسة ، في الوقت الذي يتوفر فيه للمؤسسة إدارة مؤهلة و كفؤة (6) .

ثانيا : دوافع الخصوصية و أهدافها

1- دوافع الخصوصية :

يوجد عدة دوافع تبرر لجوء الحكومات إلى تبني سياسة الخصوصية ، و تتمثل
فيما يلي :

أ- الدافع الإقتصادي : إن ضعف أداء القطاع العام و غياب الفعالية و
الإنضباط في العملية الإنتاجية و سوء التسيير ، مما أدى إلى تأزم وضعية
المؤسسات العمومية و تسجيلها خسائر مستمرة بالمقابل نجد القطاع الخاص
أكثر كفاءة و قدرة على تخفيض التكاليف و تحقيق الأرباح في ظل نظام
إقتصادي يعتمد على آليات السوق و المنافسة .

ب- الدافع المالي : إن تكفل الدولة بالمؤسسات العمومية أدى إلى زيادة الأعباء
المالية مما أثر سلبا على الموازنة العامة خاصة عند تحملها عبء خسائر تلك
المؤسسات . بالمقابل تعمل الخصوصية على تخفيض حجم الإنفاق العام ،
بالإضافة إلى زيادة التدفق النقدي لخزينة الدولة ، و ذلك من خلال بيع أصول

خصوصة المؤسسة العمومية - حالة الجزائر - أ.د. ناصر مراد

المؤسسات العمومية للقطاع الخاص ، و بالتالي الحد من ظاهرة عجز الموازنة

العامة (7)

ج- الدافع السياسي : في ظل القطاع العام يسعى السياسيين إلى تحقيق مكاسب شخصية بالإعتماد على الشعارات السياسية ، بينما يعمل القطاع الخاص على إبعاد هؤلاء السياسيين من إستخدام مراكزهم لتحسين صورتهم ، كما يتحرر القرار الإداري من سيطرة الأجهزة الحكومية مما يسمح بترقية الابتكار و المبادرة . كما أن الخصوصية تدعم وضع الدولة في العلاقات الدولية خاصة في الظروف التي يمر بها الإقتصاد الدولي .

د- الدافع الإجتماعي : يعاني القطاع العام من عدة مشاكل إجتماعية كالرشوة و المحسوبية و البيروقراطية و عدم محاسبة العمال المخطئين مما يؤثر سلبا على سلوك العاملين ، بالمقابل تؤدي الخصوصية إلى القضاء على مختلف المشاكل الإجتماعية السابقة ، و تعمل على زيادة الديمقراطية ، كما تسمح بتطور الحرية الشخصية و تحسين المستوى المعيشي للأفراد (8).

ه- الدوافع الخارجية : أصبحت الخصوصية عبارة عن إتجاه عالمي و ذلك منذ بروز معالم النظام العالمي الجديد بعد فشل النظام الإشتراكي و سيطرة النظام الرأسمالي بقيادة الولايات المتحدة الامريكية ، و التي تتحكم في إدارة الإقتصاد العالمي ، و في ظل العولمة التي تتضمن تحرير الأسواق - المالية و التجارية و الخدمات - و إرتقاء درجة المنافسة ، و انسحاب الدولة من أداء بعض وظائفها ، بالإضافة إلى ضغوطات الهيئات الدولية - صندوق النقد الدولي و البنك الدولي و المنظمة العالمية للتجارة - قصد الإلتزام بقواعد السوق و تدعيم الخصوصية .

خوصصة المؤسسة العمومية - حالة الجزائر - أ.د. ناصر مراد

2 - أهداف الخوصصة :

يسعى برنامج الخوصصة إلى تحقيق عدة أهداف (مالية ، إقتصادية ، إجتماعية و سياسية) سواء على المستوى الكلي أو الجزئي ، و التي يمكن حصرها فيما يلي :

- إعادة توزيع الأدوار بين القطاعين العام و الخاص في الإقتصاد الوطني في سياق إنسحاب الدولة من بعض النشاطات الإقتصادية لصالح القطاع الخاص .
- معالجة العجز في الموازنة العامة من خلال تخفيض النفقات العمومية و تخفيف العبء المالي على الموازنة العامة للدولة نتيجة تقليص الدعم و المساعدات الممنوحة للمشروعات العامة .
- تحسين الفعالية و الكفاءة الإقتصادية من خلال الإعتماد على آليات السوق و ميكانيزمات المنافسة .
- جذب الإستثمارات الخاصة المحلية و الأجنبية من خلال فتح الأسواق و إلغاء إحتكار الدولة .
- تنشيط السوق المالية و تطويرها .
- تعجيل النمو الإقتصادي و تحسين الإيرادات الضريبية الناتجة عن الإنتعاش الإقتصادي المتوقع من عملية الخوصصة .
- توسيع قاعدة الملكية بين المواطنين و زيادة حصة القطاع الخاص المؤهل في الإستثمار الوطني ، بالإضافة إلى الحد من إستنزاف الموارد المالية و تحقيق مستوى أفضل لاستخدامها (9) .
- إمكانية مساهمة العمال في رأس مال المؤسسة مما يحفزهم على الأداء الجيد للمؤسسة .

خصوصية المؤسسة العمومية - حالة الجزائر - أ.د. ناصر مراد

- السعي إلى الحصول على تكنولوجيا متطورة و تطبيق أساليب الإدارة الحديثة اللازمة للمنافسة في الأسواق المحلية و الدولية .

- تخفيض البطالة المقنعة من خلال التخلص من العمالة الزائدة .

- توجيه التكوين نحو إحتياجات المؤسسات ، و بالتالي تحقيق الكفاءة في سوق العمل .

- تغيير خريطة فئات المصالح يجعلها أقل تأييدا لتوسع القطاع العمومي (10)

- الحد من ظاهرة الفساد الإداري و تقليص من إمكانية إستغلال النفوذ في أملاك الدولة و هيمنة حزب أو فئة معينة على الإقتصاد الوطني .

و رغم تشابه أهداف الخصوصية بين الدول المختلفة إلا أنها تختلف حسب الأولوية بما يتناسب مع الظروف المحلية لكل دولة . ففي الدول المتقدمة تكمن أهداف الخصوصية في تقليل حجم و دور الدولة في إنتاج السلع و الخدمات ، بالإضافة إلى زيادة الكفاءة الإنتاجية للمؤسسات و توسيع قاعدة الملكية . أما في الدول النامية فتتمثل أهداف الخصوصية في علاج الأزمة الإقتصادية عن طريق تصحيح الأثر السالب للأداء المالي للمؤسسات القطاع العام على الموازنة العامة للدولة ، و ذلك بتقليل الدعم المالي لها و زيادة إيراداتها ، إضافة إلى رفع كفاءة المؤسسات ، و بالتالي سيؤدي إلى زيادة معدل النمو الإقتصادي للدولة (11) .

ثالثا : شروط الخصوصية

تندرج عملية الخصوصية ضمن سياق الإصلاحات الإقتصادية التي تنتهجها الدولة ، لذلك فهي لا تكون بمعزل عن السياسات الإقتصادية الأخرى ، و بنجاح هذه العملية يقتضي توفر ثلاث عناصر أساسية هي (12) :

- دعم و إقتناع و تفهم من الجماهير لعملية الخصوصية .

- إلتزام الحكومة بعملية الخصوصية و العمل على تحقيقها بأسلوب رشيد .

خصوصة المؤسسة العمومية - حالة الجزائر - أ.د. ناصر مراد

- أن تقترن عملية الخصخصة بعملية شاملة للإصلاح . في هذا السياق تتطلب عملية الخصخصة عدة مقومات و ركائز ذات طبيعة إقتصادية، إدارية ، مؤسسية و تشريعية ، و التي تتمثل فيما يلي :

- ضرورة تكامل سياسة الخصخصة مع سياسة الإصلاحات الإقتصادية المنتهجة
- وضع إستراتيجية واضحة لبرنامج الخصخصة الذي تستهدفه الحكومة مع تحديد الوسائل الكفيلة بتنفيذ هذه الإستراتيجية .

- ضمان التأييد الكامل و غير المتقلب من أعلى المسؤولين في دوائر الإختصاص السياسي ، و ألا تعرض مشروع الخصخصة للعراقيل ، مع ضرورة توفر إرادة سياسية قوية من طرف الحكومة في تنفيذ برنامج الخصخصة .

- تهيئة الرأي العام بحيث يجب القيام بحملة توعية ضخمة للمواطنين توضح من خلالها المفاهيم الصحيحة للخصخصة و آثارها المتوقعة ، و ذلك من خلال مختلف وسائل الإعلام و عن طريق الندوات و المحاضرات قصد إقناع أفراد المجتمع لإجراءات الخصخصة ، و يتوقف ذلك على الظروف النفسية و التاريخية و الثقافية (13) .

- يجب تبني سياسة تشجيع القطاع الخاص كمرحلة تسبق عملية الخصخصة ، و تعد بمثابة فترة إنتقالية من خلالها توفر الدولة آليات و مناخا ملائما لإستثمار القطاع الخاص (14) .

- توفير نظام مالي و نقدي يستجيب لمتطلبات الخصخصة .
- فتح المجال للملكية الخاصة و تشجيع إستثمار القطاع الخاص الوطني و الأجنبي .

- تحرير الإقتصاد من الإحتكار و المركزية و البيروقراطية .

خصوصة المؤسسة العمومية - حالة الجزائر - أ.د. ناصر مراد

- توفير الإستقرار الأمني و السياسي و الإقتصادي و العمل على تخفيض مستويات التضخم و عجز الموازنة العامة .

- ضرورة إخضاع نشاط المؤسسة الإقتصادية إلى قواعد إقتصاد السوق ، و العمل على توفير المحيط التنافسي .

- إعتداد أسلوب التدرج مع إعداد برنامج زمني مدروس لخصوصة المؤسسات العمومية .

- توطيد دعائم و آليات السوق التنافسية و إصلاح السوق النقدية و تحقيق الإصلاح في ميدان التشريعات التجارية و الجبائية و العقارية ، و العمل على تحقيق سير أفضل لبورصة الأوراق المالية ، و التطبيق الفعلي لقانون الإستثمارات بما يقتضيه من تفعيل الإجراءات الإدارية و إحترام النصوص القانونية و تهيئة المناخ الإستثماري المناسب (15) .

- توفير الشفافية في عملية خصوصة المؤسسات الإقتصادية العمومية ، و تجنب تداعج إختصاصات الهيئات المكلفة بتنفيذ إجراءات الخصوصية .

- إعادة النظر في النظام القانوني الذي يحكم علاقات العمل و التأمينات الإجتماعية لرفع مستوى كفاءته و ضمان تحقيقه حماية العاملين . دون تقييد المؤسسات بقيود روتينية تحد من متطلبات التطور المستمر الذي يفرضه السوق (16) .

- تفعيل دور الدولة بحيث تخلي الدولة عن دورها الإنتاجي هو إستعادة لدورها الرئيس المتعلق بتوفير الخدمات العامة ، و البنية الأساسية ، و إطار قانوني و نظام قضائي عادل و كذلك وضع السياسات الإقتصادية العامة (النقدية ، المالية ، التجارية و الصناعية) (17) ، فضلا عن توفير حماية الفئات المتضررة من آثار الخصوصية و حماية البيئة .

خصوصة المؤسسة العمومية - حالة الجزائر - أ.د. ناصر مراد

- إنشاء الآليات الخاصة بتنفيذ سياسة الخصوصية ، بحيث يتعين أن يتولى عملية الخصوصية جهاز مستقل بعيد عن التأثير و الخضوع للبيروقراطية الحكومية و الدوائر المهيمن على شئون القطاع العام، و يجب أن يكون تعيين العاملين بهذا الجهاز لكفاءتهم و خبرتهم و ليس لاعتبارات الولاء أو أي معيار آخر غير موضوعي . و أن يضم هذا الجهاز متخصصين في المسائل الإقتصادية و المالية و المحاسبية و القانونية ، و على دراية بتجارب الخصوصية في الدول الأخرى .

(18)

- تطوير السياسة المالية و النقدية للمساهمة في إنشاء البيئة الإقتصادية المشجعة للإستثمار و النمو .

- مواجهة الإنعكاسات السلبية للخصوصية خاصة الإنعكاسات الإجتماعية الناتجة عن تسريح العمال ، و ذلك من خلال إنشاء شبكة إجتماعية كفيلة بتجنب الضغوطات الإجتماعية .

- وضع الأساليب المناسبة من جانب الحكومة لمعالجة مشاكل الإستغناء عن جزء من العمالة ، و ذلك من خلال إعداد برامج حكومية لمساعدة العاملين المسرحين في الحصول على وظائف بديلة و إعادة تأهيلهم لاكتساب المهارات المطلوبة لشغل هذه الوظائف .

رابعا : واقع الخصوصية في الجزائر

1- الإطار العام للخصوصية في الجزائر

تعرف الخصوصية وفق الأمر رقم 95/22 المؤرخ في 26 أوت 1995 على أنها عملية تحويل الملكية العامة للدولة لصالح أشخاص طبيعية أو معنوية تابعة للقانون الخاص ، و هذا التحويل في الملكية يشمل كل الأصول المادية أو المعنوية في مؤسسة عمومية أو جزء منها ، أو تحويل تسيير المؤسسات العمومية (19).

خصوصة المؤسسة العمومية - حالة الجزائر - أ.د. ناصر مراد

و تدرج الخوصصة ضمن الإصلاحات الإقتصادية المنتهجة منذ الثمانينات ، وتشكل وسيلة إعادة بناء جهاز الإقتصاد من خلال سعي الدولة إلى إعادة هيكلية المؤسسات العمومية عن طريق فتح رؤوس أموالها سواء للشراكة من الخواص أو بيعها للقطاع الخاص ، كما تهدف الخوصصة إلى ما يلي : (20)

- إعفاء الدولة من التسيير المالي للنشاطات غير الإستراتيجية .
- تتمين مؤهلات النجاح التنافسية.
- جذب رؤوس أموال جديدة للإستثمارات .
- ترقية إدارة عصرية ، بتبني الكفاءات و تقنيات تسيير جديدة و فعالة بتطوير التكوين.
- ضمان إستمرار النشاط والمؤسسات .
- ترقية طرق حوافز جديدة و حث الموظفين ، و تبني تكنولوجيات جديدة .
- ترقية المنافسة و التحضير لانفتاح السوق
- تدعيم قدرة المؤسسات على المنافسة بتخفيض التكاليف و رفع الإنتاجية و تحسين الجودة .
- زيادة الصادرات خارج المحروقات.

و يتدخل في مسار الخوصصة عدة هيئات هي :

- مجلس مساهمات الدولة : يقوم بتحديد إستراتيجية الخوصصة و دراسة ملفاتها و تحديد برنامج المؤسسات العمومية المزمع خوصصتها .
- مجلس الخوصصة : يعتبر مسؤولا عن تنفيذ برنامج الخوصصة الذي صادقت عليه الحكومة ، كما يمكن للمجلس أن يدي بتوجيهات تخص سياسة الخوصصة و المناهج الأكثر ملاءمة لكل خوصصة ، كما يقدر قيمة المؤسسة العمومية أو أصولها المزمع التنازل عنها ، وفقا للطرق و المناهج المحددة في القانون (21).

خوصصة المؤسسة العمومية - حالة الجزائر - أ.د. ناصر مراد

- لجنة مراقبة عمليات الخوصصة : تتولى متابعة عمليات الخوصصة .
- و تتم عملية الخوصصة باعتماد إحدى الأساليب التالية :
- اللجوء إلى آليات السوق المالي سواء بالعرض في البورصة أو العروض العمومية للبيع.
- اللجوء إلى المناقصات .
- اللجوء إلى إجراءات البيع بالتراضي بعد ترخيص من مجلس مساهمات الدولة ، و بناء على تقرير مؤهل لوزارة الصناعة و ترقية الإستثمارات .
- إدخال شريك بالرفع من رأسمال المؤسسة
- خوصصة المؤسسة لصالح العمال قصد إستعادتها .

2- مسار الخوصصة في الجزائر

في سنة 1995 صدر قانون خوصصة المؤسسات العمومية وفق المرسوم الرئاسي رقم 95/22 ، و في سنة 1996 ظهر أول برنامج للخوصصة و الذي إستهدف 200 مؤسسة عمومية صغيرة أغلبها في قطاع الخدمات ، و أنشئت لهذا الغرض خمسة شركات قابضة تهتم بتنفيذ عمليات تحويل الشركات إلى القطاع الخاص ، و قد تم خوصصة أكثر من 800 مؤسسة محلية (22). أما بالنسبة للمؤسسات العمومية الكبيرة فإنه تم تعديل قانون الخوصصة وفق الأمر رقم 97/12 المؤرخ في مارس 1997 و الذي يهدف إلى خوصصة 250 مؤسسة عمومية كبيرة خلال الفترة 1998-1999 ، إلا أن هذه العملية لم تستكمل ، و ذلك لعدة أسباب تتمثل في عدم إستقرار الطاقم الحكومي و خاصة الهيئات المعنية بعملية الخوصصة ، و معارضة العمال، بالإضافة إلى الوضع الأمني المتدهور. و خلال التسعينات نلاحظ ثقل سيرورة الخوصصة ، و نفس ذلك الوضع إلى ما يلي :

خصوصة المؤسسة العمومية - حالة الجزائر - أ.د. ناصر مراد

- البطء في تعيين الهيئة المكلفة بمتابعة إجراءات الخوصصة ، إذ لم يتم ذلك إلا في جوان 1998 من خلال إنشاء المجلس الوطني للخوصصة .

- التداخل في الصلاحيات بين المجلس الوطني للخوصصة ، و المجلس الوطني لمساهمة الدولة ، و الشركات القابضة .

- التأخر الكبير في الإعلان عن قائمة المؤسسات القابلة للخوصصة .

و لإنعاش عملية الخوصصة صدر الأمر رقم 01-04 المؤرخ في أوت 2001 و الذي يهدف إلى تنظيم المؤسسات العامة و تسييرها و خوصصتها ، و يرمي هذا التعديل إلى ما يلي : (23)

- تتولى وزارة المساهمة و تنسيق الإصلاحات الأمانة العامة لمجلس مساهمات الدولة .

- تحدد الإستراتيجية الشاملة للخوصصة بعد دراسة الملفات و إعداد البرامج من قبل مجلس مساهمات الدولة .

- حل الشركات القابضة ، و تشكيل 28 مؤسسة لتسيير المساهمات ، حيث تضم 674 مؤسسة إقتصادية .

و من أهم عمليات الخوصصة و التي سمحت بتدفق الإستثمار الأجنبي المباشر نجد خصوصة مركب الحديد و الصلب بالحجار للشركة الهندية في سنة 2001 و في السداسي الثاني لسنة 2004 حرص مجلس مساهمات الدولة على دفع مسار الخوصصة ، من خلال دعم مهام شركات تسيير المساهمات و دعوته إلى إعطاء ديناميكية أكبر في مجال الشراكة و فتح رأس المال . و الجدول التالي يوضح حصيلة الخوصصة للفترة 2003-2007 :

خوصصة المؤسسة العمومية - حالة الجزائر - أ.د. ناصر مراد

جدول رقم 1 : حصيلة الخوصصة للفترة 2003-2007

المجموع	2007	2006	2005	2004	2003	نوعية الخوصصة
192	68	62	50	7	5	الخوصصة الإجمالية
33	7	12	11	2	1	الخوصصة الجزئية أكبر من 50 %
11	6	1	1	3	0	الخوصصة الجزئية أقل من 50 %
69	0	9	29	23	8	الإستعادة من طرف العمال
29	9	2	4	10	4	الشراكة
83	20	30	18	13	2	التنازل عن الأصول للخواص
417	110	116	113	58	20	المجموع

المصدر : وزارة الصناعة و ترقية الإستثمارات

يتضح من خلال الجدول السابق أن عملية الخوصصة شهدت إنتعاشا محسوسا منذ سنة 2004 إذ إنتقلت من 20 عملية سنة 2003 إلى 58 عملية سنة 2004 لتصل إلى 110 عملية سنة 2007 ، مما يدل على إنتعاش الخوصصة بالجزائر مقارنة بفترة التسعينات .

3- تقييم مسار الخوصصة في الجزائر

لقد ظل مسار الخوصصة في الجزائر محدود النتائج ، و عرف تأخر في التطبيق ، لذلك يعتبر مسار هش لا يتوفر على الشروط الضرورية لنجاحته ، و نفس هذا الإخفاق إلى العوامل التالية :

- إن السلطات العمومية لم تبرز إرادة واضحة و إستراتيجية متكاملة و منسجمة لإقناع الأطراف الفاعلة في مجال الخوصصة (24).

- خصوصة المؤسسة العمومية - حالة الجزائر - أ.د. ناصر مراد
- عدم إجماع الطبقة السياسية (أحزاب و شخصيات) حول موضوع الخوصصة ، فضلا عن تردد واضح و تناقض لدى المقررين كون كل مسؤول يريد تحميل عملية تنفيذ الخوصصة إلى من سيأتي بعده و هكذا (25) .
 - نقص المعلومات نتيجة غياب الإعلام الإقتصادي ، كما أن النظام القضائي و القانوني محدودي الفعالية ، فضلا عن غياب سوق مالية فعالة .
 - عدم تجسيد الخطاب الرسمي على أرض الواقع ،بالإضافة إلى غياب إستراتيجية واضحة ،و تداخل الصلاحيات و الإعتبارات البيروقراطية التي عرقلت مسار الخوصصة .
 - عدم تحسين المحيط الإقتصادي ، و عدم معالجة المشاكل التي تعيق التنمية الإقتصادية و الصناعية.
 - عدم وضع أدوات تنفيذية لتقييم ممتلكات المؤسسات المعنية بالخوصصة حفاظا على الممتلكات الوطنية .
 - ضعف النظام البنكي الذي لم يستطع توظيف السيولة المالية الكافية لتمويل قروض المستثمرين .
 - الوضعية السيئة للمؤسسات المعنية بالخوصصة ، و ذلك من خلال عجز ميزانية المؤسسات العمومية ، ضخامة العمالة ، الشكل التنظيمي للمؤسسات العمومية و الدهنيات التي لا تتماشى مع منطق التغيير .



خوصصة المؤسسة العمومية - حالة الجزائر - أ.د. ناصر مراد

الخاتمة:

يعتبر برنامج الخوصصة من البرامج الهامة للإصلاح الإقتصادي و التكيف الهيكلي ، و الخوصصة ليست هدفا في حد ذاتها و لكنها وسيلة لتطوير المؤسسة الإقتصادية و ترقية المنافسة قصد تحقيق التنمية الإقتصادية . بالنسبة للجزائر و منذ الشروع في خوصصة المؤسسات العمومية سنة 1996 نلاحظ أن هذه العملية أصيبت بالعديد من الإخفاقات تتعلق بغموض موقف السلطات العمومية و عدم وجود إستراتيجية في هذا الميدان ، بالإضافة إلى ضعف آليات التأطير فيما يتعلق بالنشاط الواجب ترفيته في إطار السياسة العامة للدولة ، كما أن حل الشركات القابضة في سنة 2001 عقد من مهمة المؤسسات العمومية في البحث عن حلول للعديد من الضغوطات التي تواجهها في مجال التمويل و تسوية وضعية ممتلكاتها .

و لتنشيط مسار الخوصصة يجب معالجة جميع العقبات التي عرقلت عملية الخوصصة سواء الداخلية المتعلقة بالمؤسسة المراد خوصصتها ، أو الخارجية المتعلقة بمحيط المؤسسة العمومية ، مع توفير كافة شروط الخوصصة . و يجب على الدولة أن تركز على إرادة سياسية قوية ، و تحدد إستراتيجية واضحة تراعي الجانب الإجتماعي و الإقتصادي و المالي .

حوصصة المؤسسة العمومية - حالة الجزائر - أ.د. ناصر مراد

الهوامش :

- 1- المرسي السيد حجازي ، الحوصصة : إعادة ترتيب دور الدولة و دور القطاع الخاص ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، بدون تاريخ ، ص 11 .
- 2- فالح أبو عامرية ، الحوصصة و تأثيراتها الاقتصادية ، دار أسامة للنشر و التوزيع ، الأردن ، 2008 ، ص 13 .
- 3- منى قاسم ، الإصلاح الاقتصادي في مصر ، الدار المصرية اللبنانية ، القاهرة ، 1997 ، ص 71 .
- 4- شكري رجب العشماوي ، الحوصصة : مفاهيم ، تجارب دولية وعربية ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2007 ، ص 82.
- 5- فالح أبو عامرية ، مرجع سابق ، ص 37 .
- 6- شكري رجب العشماوي ، مرجع سابق ، ص 104 .
- 7- نفس المرجع ، ص 83 .
- 8- كشرود بشير ، حوصصة المؤسسة العمومية لصالح عمالها نحو وضع تصور يرفع الإلتباس ، مجلة علوم الاقتصاد و التسيير و التجارة ، العدد 17 ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة الجزائر ، 2008 ، ص 103 .
- 9- منى قاسم ، مرجع سابق ، ص 73 .
- 10- قدي عبد المجيد ، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2003 ، ص 238.
- 11- فالح ابو عامرية ، مرجع سابق ، ص 20 .
- 12- محمد ناظم حنفي ، الإصلاح الاقتصادي و تحديات التنمية ، بدون دار النشر ، مصر ، 1992 ، ص 277.
- 13- المرسي السيد حجازي ، مرجع سابق ، ص 33 .
- 14- شكري رجب العشماوي ، مرجع سابق ، ص 81 .
- 15- يوسف محمد ، مفهوم الحوصصة و إرتباطها بسياسات الإصلاح الاقتصادي ، ملتقى دولي حول الإصلاحات الاقتصادية في ظل العولمة واقع و رهانات ، المنعقد خلال 11 و 12 جوان 2005 ، الجمعية الوطنية للإقتصاديين الجزائريين ، الجزائر .
- 16- شكري رجب العشماوي ، مرجع سابق ، ص 91
- 17- المرسي السيد حجازي ، مرجع سابق ، ص 43 .
- 18- شكري رجب العشماوي ، مرجع سابق ، ص 92



- خصوصية المؤسسة العمومية - حالة الجزائر - أ.د. ناصر مراد
- 19- المادة الأولى من الأمر رقم 95-22 المتعلق بخصوصية المؤسسات العمومية و المؤرخ في 26 أوت سنة 1995 .
- 20- وزارة الصناعة و ترقية الإستثمارات .
- 21- لعشب محفوظ ، سلسلة القانون الإقتصادي ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1997 ، ص 72.
- 22- كربالي بغداد ، نظرة عامة على التحولات الإقتصادية في الجزائر ، مجلة العلوم الإنسانية ، العدد 08 ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، 2005 ، ص 62 .
- 23- كربالي بغداد ، مرجع سابق ، ص 65 .
- 24- علي خالفي ، إضاءات عن الخصوصية في الجزائر ، مجلة علوم الإقتصاد و التسيير و التجارة ، العدد 16 ، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير ، جامعة الجزائر ، 2007 ، ص 89
- 25- شبايكي سعدان ، معوقات الخصوصية في الجزائر ، ملتقى دولي حول : الإصلاحات الإقتصادية في ظل العولمة واقع و رهانات ، المنعقد خلال 11 و 12 جوان 2005 ، الجمعية الوطنية للإقتصاديين الجزائريين ، الجزائر .

المراجع :

- 1- الأمر رقم 01-04 المؤرخ في 20 أوت 2001 و المتعلق بتنظيم المؤسسات العمومية الإقتصادية و خصوصتها .
- 2- شبايكي سعدان ، معوقات الخصوصية في الجزائر ، ملتقى دولي حول : الإصلاحات الإقتصادية في ظل العولمة واقع و رهانات ، المنعقد خلال 11 و 12 جوان 2005 ، الجمعية الوطنية للإقتصاديين الجزائريين ، الجزائر .
- 3- شكري رجب العشماوي ، التخصصية : مفاهيم ، تجارب دولية و عربية ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2007 .
- 4- علي خالفي ، إضاءات عن الخصوصية في الجزائر ، مجلة علوم الإقتصاد و التسيير و التجارة ، العدد 16 ، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير ، جامعة الجزائر ، 2007 .
- 5- فالح أبو عامرية ، التخصصية و تأثيراتها الإقتصادية ، دار أسامة للنشر و التوزيع ، الأردن ، 2008 .
- 6- قدي عبد المجيد ، المدخل إلى السياسات الإقتصادية الكلية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2003 .
- 7- كربالي بغداد ، نظرة عامة على التحولات الإقتصادية في الجزائر ، مجلة العلوم الإنسانية ، العدد 08 ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، 2005 .



- خوصصة المؤسسة العمومية - حالة الجزائر - أ.د. ناصر مراد
- 8- كشرود بشير ، خوصصة المؤسسة العمومية لصالح عمالها نحو وضع تصور يرفع الإلتباس ، مجلة علوم الإقتصاد و التسيير و التجارة ، العدد 17 ، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير ، جامعة الجزائر ، 2008 .
- 9- لعشب محفوظ ، سلسلة القانون الإقتصادي ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1997 .
- 10- المادة الأولى من الأمر رقم 95-22 المتعلق بخوصصة المؤسسات العمومية و المؤرخ في 26 أوت سنة 1995 .
- 11- محمد ناظم حنفي ، الإصلاح الإقتصادي و تحديات التنمية ، بدون دار النشر ، مصر ، 1992 .
- 12- المرسي السيد حجازي ، الخوصصة : إعادة ترتيب دور الدولة و دور القطاع الخاص ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، بدون تاريخ .
- 13- مني قاسم ، الإصلاح الإقتصادي في مصر ، الدار المصرية اللبنانية ، القاهرة ، 1997 .
- 14- وزارة الصناعة و ترقية الإستثمارات .
- 15- يوسف محمد ، مفهوم الخوصصة و إرتباطها بسياسات الإصلاح الإقتصادي ، ملتقى دولي حول الإصلاحات الإقتصادية في ظل العولمة واقع و رهانات ، المنعقد خلال 11 و 12 جوان 2005 ، الجمعية الوطنية للإقتصاديين الجزائريين ، الجزائر .